رابط المادة على منصة باحث

شرح المقنع في فقه الإمام أحمد)نسخة البث(

شرح المقنع)09(-كتاب الصلاة)92(-باب صفة الصلاة)4(-الثلاثاء 11-3-5441هـ

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى ثم يرفع - 00:00:00

رأسه قائلا بان يرفع من الركوع قائلا سمع الله لمن حمده ويكون قوله سمع الله لمن حمده حال قيامه كما تقدم في التكبير تكبيرة الاحرام اذا شرع فيها يكبر بمعنى ان القول - 00:00:51

يكون موافقا للفعل فلا يتقدم عليه ولا يتأخر عنه ثم يرفع رأسه يعني وظهره لانه راكع والركوع يكون كما تقدم الرأس والظهر قائلا سمع الله لمن حمده سمع مسألة اثبات السمع لله جل وعلا - 00:01:37

على ما يليق بجلاله وعظمته هو مذهب اهل السنة الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة المتواترة القطعية ويقولون معناه هنا اجاب اجاب الله لمن حمده والا فمجرد السماع بدون اجابة - 00:02:16

هذه ثابتة لله جل وعلا. والاجابة هنا هي التي تهم المصلي لا مجرد السماع سمع الله لمن حمده يعني اجاب الله من حمده وهل الحمد فيه طلب الحمد ذكر وليس دعاء - 00:02:48

ياقوت الحمد لله رب العالمين هل معناه انك تطلب من الله ان يجيبك على هذا الحمد كل ذاكر طالب كل ذاكر طالب لماذا يذكر الله جل وعلا انما هو لطلب ثوابه - 00:03:25

هنا ما يسمى دعاء المسألة ودعاء العبادة كلاهما دعاء فاذا قلت الحمد لله فانك تطلب من الله جل وعلا ان يثيبك على هذا الحمد وهنا سمع الله هذا الحمد واجابك واثابك عليه - 00:03:58

سمع الله لمن حمده وسمع الله لمن حمده يقولها الامام والمنفرد ويرفع يديه وهذا هو الموضع الثالث من مواضع رفع اليدين في الصلاة كما تقدم حذو منكبيه او الى فروع اذنيه - 00:04:29

كما تقدم بيانه في رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام ويرفع يديه فاذا قام قال ربنا ولك الحمد سمع الله لمن حمده يقولها الامام المنفرد يقولها الامام والمنفرد واما المأموم والامام والمنفرد فكلهم يجتمعون بقول - 00:05:01

ربنا ولك الحمد او ربنا لك الحمد بدون واو او اللهم ربنا ولك الحمد اللهم ربنا ولك الحمد صيغ اربع لهذا الذكر كلها ثابتة في الصحيح وان كان ابن القيم رحمه الله - 00:05:33

في زاد المعاد قال ما ورد الجمع بين اللهم والواو مع انه ثابت في صحيح البخاري المأموم لا لا ما يقول سمع الله لمن حمده لما ثبت عليه الصلاة والسلام انه قال انما جعل الامام ليؤتم به - 00:05:57

فاذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد هذا ما يخص المأموم انه اذا قال امامه سمع الله لمن حمده قال المأموم ربنا ولك الحمد عند الشافعية يقولون يجمع كل مصل بين سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - 00:06:31

لان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بينهما وقال صلوا كما رأيتموني اصلي الذين قالوا ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده لقوله عليه الصلاة والسلام فاذا قال فقولوا - 00:07:09

مباشرة اذا قال فقولوا فاما ان نقول سمع الله لمن حمده موافقين للامام في قولها ونقول مباشرة بعدها ربنا ولك الحمد وهذا مخالف

لما فيه من الموافقة مع الامام ولا يكون فيه اقتداء - 00:07:33
اذا قلنا معه سمع الله لمن حمده. وان اخرنا سمع الله لمن حمده عن قول الامام ثم قلنا بعدها ربنا ولك الحمد ما حققنا العطف بالفعل العطف بالفائق تضي تعقيب تعقيب مباشرة - 00:08:01
فاذا قام قال ربنا ولك الحمد هذا يقوله من الجميع كل مصلي يقول ربنا ولك الحمد ملء السماء وملء الارض وملئ ما شئت من شيء بعد وهذا ثابت في الصحيح - 00:08:32
وفي مسلم وملء ما بينهما ملء السماء وملء الارض وملء ما بينهما ولكن اكثر الروايات ما فيها هذا اللفظ ولذلك ما ذكره المؤلف وملء ما شئت من شيء بعد يعني لو قدر ان - 00:09:03
الحمد انشرم له جرم محسوس لكان مقداره ما يملأ السماء والارض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد وسبحان الله والحمد لله تملآن او تملأ ما بين السماء والارض - 00:09:32
فان كان مأموما لم يزد على ربنا ولك الحمد يعني لا يقول سمع الله لمن حمده ولا يقول ملء السماء وملء الارض وملئ ما شئت من شيء بعد فان كان مأموما لم يزد على ربنا ولك الحمد - 00:10:14
الا عند ابي الخطاب من الاصحاب كالوداني واسمه محفوظ يقول اه ابو الخطاب يزيد ما لا يخل بالاقتداء فيأتي بما بعد ربنا ولك الحمد من الذكر ولا فيه منافاة لما - 00:10:44
ذكره المؤلف فاذا قال وبينتظر الامام يقول ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد فان كان مأموما لم يزد على ربنا ولك الحمد الا عند ابي الخطاب - 00:11:19
ظاهر الكلام قول ابي الخطاب يوافق عليه ويوافق عليه وليس خاصا به فان كان مراده بقوله الا عند ابي الخطاب من قول سمع الله لمن حمده زيادة سمع الله لمن حمده موافقة للشافعية فله وجه - 00:11:38
واما زيادة ما بعد ربنا ولك الحمد بعضهم نص على ان الامام لا يقول الا ربنا ولك الحمد فاذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد قال فقولوا هذا الذي يخصكم - 00:12:16
ولكن زيادة الذكر ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد لا تناقض ولا تنافي ما يخص الامام لانها اقتداء لان فيها اقتداء وزيادة ذكر احسن الله اليك وورودها في - 00:12:38
الذي قالها خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت اثنين وثلاثين ملكا يبتدرون حيهم يكتبون نقول ما له وجه تخصيص المأموم بقول ربنا ولك الحمد فقط - 00:13:01
ولا يعارض ما ثبت في النص المعارضة تأتي لمفهوم العطف بالفاء من قول المأموم سمع الله لمن حمده وش قال الشارع ولا غيره الا عند ابي الخطاب وش يقول الى اخره وهو رواية نقلها الاكرم - 00:13:19
زارها صاحب النصيحة والشيخ انه ذكر الصلاة اشبه بقية الاذكار مظاهرهم الزيادة عنده بما بعد التكبير معناه ان المقدم عند المؤلف ان المأموم لا يقول ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت - 00:13:51
مع انها لا تنافي ولا تعارظ لا تنافي الاقتداء ليس فيها تقدم على الامام ولا تأخر عنه ها لان النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على امر قولي ربنا ولك الحمد - 00:14:14
فدلع انه لا يشرب له سوى عند اهل العلم ان عدم الذكر ليس بذكره يعني ما كونه ما ذكر مع وروده بالنسبة للامام وثبوته عنه عليه الصلاة والسلام مع قولي صلوا كما رأيتموني اصلي هذا - 00:14:34
تعليل وفيه زيادة على هذا فيه زيادة وهي اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد كلنا لك عبد هذه ثابتة اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت المقصود ان فيه زيادة على ما ذكر - 00:15:03
ليطيل كان رفع صلاته قريبة من السمع من السواء نعم والو يقول الرسول عليه الصلاة والسلام لما قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد ما زاد عليها لا مزادش فيه - 00:15:46

وهذا القول فيما يظهر الله اعلم انه مرجوح وانه لا مانع من الزيادة لقوله عليه الصلاة والسلام صلوا كما رأيتموني اصلي طيب يقال صلوا كما رأيتموني اصلي وقد قال سمع الله لمن حمده - 00:16:23

كما استدل الشافعية فلماذا لا نقول سمع الله لمن حمده؟ مفهوم العطف بالفاء يقتضي الا نقم سمع الله لمن حمده ولا الحكم واحد ها ان تزيد على هذا فتقول اهل الثناء والمجد فقال قد روي ذلك واما انا فاقوم الى هذا الى ما شئت من شيء بعد - 00:16:42

فظائف هذا انه لا يستحب ذلك في فريضة تتقيد بالفريضة فقط طيب اذا اطال الامام في القيام جاء في المسند ان المأموم يقول رب لربي الحمد لربي الحمد في المسند - 00:17:17

فمثل هذه الاذكار التي لها ما يشهد لها القول بعدمها مع ان الركن قد يطال فهي خير من السكوت لان لها اصلا اما ما لا اصل له فالسكوت خير منه - 00:17:42

هذا الذي قاله وقال اية بضعة وثلاثين ملكة اذا حصل وقت يجمع بينهم شو المعنى خير ما ما له اصل من الاذكار خير من السكوت وما لا اصل له السكوت خير منه - 00:18:21

شو رأي الشيخ؟ سمع ده هو هذا الصحيح النبي صلى الله عليه وسلم كان يسكت حتى يقولون قد اوهم يعني انه يطيل. نعم يطيل هل يسكتون؟ لانه عرف عن بعض المذاهب - 00:18:49

ان هذا يعني في الركوع الرفع من الركوع والجلسة بين السجدتين تنقر نقرا عنده ورأيناها من بعض الوافدين وكأنه عند الحنفية قالوا والاصل في ذلك انه مأثور عن امراء بني امية - 00:19:08

ويتلقاه الناس عنهم ومشوا عليه لكن العبرة والقدوة بما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام ثم يكبر ويخر ساجدا ولا يرفع يديه في حديث ابن عمر وحديث ابي حميد بحظرة عشرة من الصحابة - 00:19:41

الرفع في ثلاثة مواضع وجاء التصريح بعدم الرفع اذا هون السجود اذا هوى للسجود لا يرفع يديه وجاء انه يرفع مع كل خفض ورافع جاء هذا ولكن قالوا ان هذا وهم من الراوي. والاصل - 00:20:27

انه يكبر مع كل خفض ورافع واما الرفع في المواضع المنصوص عليها هذه الثلاثة مع تكبيرة الاحرام مع تكبيرة الركوع ومع التسميع والرفع من الركوع والرابع الصيغة في موضعه وهو اذا قام من الركعتين - 00:21:04

من بعد التشهد الاول اذا قام يرفع يديه بحديث ابن عمر عند البخاري وغيره في حديث ابن عمر عند البخاري وغيره والحنابلة لا يثبتونه هذا الموضع لانه عند امامهم موقوف - 00:21:31

على ابن عمر وليس بمرفوع وفي البخاري مرفوع من رواية ابن عمر مرفوع رحمك الله من رواية ابن عمر مرفوع الى النبي عليه الصلاة والسلام طيب اذا اختلف البخاري مع احمد - 00:21:56

لا شك ان احمد اجل من البخاري. لكن هذه قاعدة اذا كان قول البخاري ورواية البخاري مثبتة في الصحيح الذي تلقته الامة بالقبول فيقدم على غيره مطلقا اما لو نقل الترمذي عن البخاري - 00:22:16

انه قال هذه الرواية مرفوعة وقال احمد موقوفة وازنة بين الامامين لكن ما في موازنة بين الصحيح البخاري وغيره لان صحيح البخاري تلقته الامة بالقبول فلا يقدم عليه غيره تظن هذا ظاهر - 00:22:48

فاذا قال احمد موقوف وخرجه البخاري مرفوعا قدمنا رواية البخاري اول من صنف في الصحيح محمد وخص بالترجيح ومسلم بعده وبعض الغرب مع ابي علي فضلوا ذا لو نفعوا فالبخاري لا يقدم عليه احد - 00:23:17

سوى احرف يسيرة تكلم فيها بعض الحفاظ لكن ليس المجال مجال فتح باب لمن اراد ان ينتقد ما اتفقت عليه الامة تلقته بالقبول كل شيء يقدر بقدره يا شيخ مصنف لم يذكر وضع اليدين بعد - 00:23:47

ها؟ المصنف لم يذكر ووضع اليدين بعد الركبة ايه لانه ما ورد فيه شيء الا حتى يعود كل فقار الى مكانه ثم بعد ذلك من يقول بالقبض بعد بعد الرفع من الركوع يقول هذا مكانه - 00:24:17

قبل الركوع والذي يقول بالارسال يقول هذا مكانها قبل الدخول في الصلاة هذا مكانه فالمسألة مسألة اجتهاد يعني ما فيه شيء صريح

في هذا لكن احسن الله اليك حديث انه كان يقوم بعد الركوع حتى يقولون قد اوهن - 00:24:59
يطول يطول ايه لو كان يسدل يديه ما قالوا او هم لكن لما قبضهما ظنوا انه اوهام وش ارتباط هذا وش علاقة هذا لما قالوا اوهم لو اسدل يديه عرفوا انه لا زال - 00:25:25
في قيامه بعد الركوع ما اوهم لكنه في ذكر لكن لما ظنوا انه اوهم يعني انه قيام هو قبل الركوع انه نسي ما لاح لهذا وترى ترى الارسال بعد الركوع - 00:25:48
قول كثير من اهل الانسان او عوام اهل العلم الاسبال بعد الركوع لانه هو مكانها الطبيعي فيكون قوله حتى يعود كل فقار الى مكانه عاد الى مكانه والذين يقولون يقبضوا يقول عاد الى مكانه قبل الركوع. اي مكانه في الصلاة - 00:26:11
مكانه في الصلاة. اي نعم على كل حال انه قد اوهن يعني نظن انه لا زال قائم على قيامه الاول لو غير حركة ما قالوا اولا طاهر كلام الشيخ ها - 00:26:35
وان عندك واضح كرم الشيخ الموقع بسبب ان الوضع يديه فاعتقدوا انه يعتقد انه الى الان لم يكن هو في قيام صلاته في قيام صلاة سواء كان قبل الركوع او بعده - 00:27:03
على كل حال دقائق الاستنباط التي لا يدركها كثير من الناس لا يعاب من من اه لم يفهمها المأموم والامام مطالبون بتطبيق السنة يعني لو الامام ما رفع يديه في تكبيرة الاحرام ما نرفع - 00:27:23
اقتداء بالامام دار القفص هكذا انت ترى ما تدين الله به وما يترجح عندك وسورة الصلاة الظاهرة في الجملة لابد من الاقتداء لا هو شيء واحد. اما هذا واما لانه ما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام هذا وهذا. لنقول - 00:27:59
اختلاف تنوع ها لكن لا يعاب لوجود الاحتمال جعلتان ماذا يقال على من يتخذ بين ذلك سبيلا؟ لا يرسلها مطلقا ولا يقبلها كقبضه عند القراءة نأخذها قبل منتصف بينها ان يضعوا يده اليسرى على اليمين على بطنهما - 00:28:42
هذه صورة منصور القبض صورة منصور القابضة فهو قابض على كل حال اهاه ترشح في هذه المسألة ما فهمت. انا القبض عندي القبض حيعود في كل فقار الى مكانه في صلاته - 00:29:22
ثم يكبر ويخر ساجدا ولا يرفع يديه فيضع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه ويكون على اطراف اصابعه فيضع ركبتيه ثم يديه وجاء عنه عليه الصلاة والسلام الامر بوظع الركبتين - 00:30:01
قبل اليدين وجاء عنه عليه الصلاة والسلام اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع ركبتيه قبل يديه الله اكبر الله اكبر الله الله اكبر اشهد ان لا اله - 00:30:48
لا اله الا الله اشهد ان لا لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة لا حول ولا ولا قوة بالله - 00:31:49
لا حول ولا قوة الا بالله. حي على الفلاح. لا حول حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله لا اله الا الله وسلم على عبدك ورسولك - 00:32:49
مقاما محمودا رضيت بالله ربا اللهم صلي وسلم على ورسولك ما ذكره المؤلف بقوله فيضع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه هذا في حديث عن النبي عليه الصلاة والسلام بهذه الكيفية - 00:33:54
وفيه امر بها اذا سجد احدكم فليضع يديه ثم ركبتيه وفيه الحديث الاخر حديث ابي هريرة وحديث وائل من حجر اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه - 00:34:48
قالوا ان حديث لا يبرك كما يبرك البعير منقلب منقلب على الراوي وانما صوابه لا يبرك كما يبرك البعير وليضعه يديه قبل ركبتيه لان البعير يضع ركبتيه قبل يديه قالوا هذا مقلوب - 00:35:24
فيضطرد القول بوضع الركبتين ثم اليدين انت انت. انت. تماما مهوب انت مين اللي رد عليه ها صدقت. صدقت اذا تأملنا الحديث اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير - 00:35:54

ومتى يقال برك البعير وحصحص البعير اذا القى بنفسه على الارض بقوة واثار الغبار وفرق الحصى فاذا كان بهذه الصفة وافق البعير واما اذا وظع مجرد وظع ركبتيه قبل يديه ما وافق الباقي - 00:36:47

ويوجد من يقدم الركبتين على الصفة المشروحة وتخلخل البلاط من تحت ركبتيه فالممنوع في الصلاة هو مثل هذه الصورة ولذلك يرى شيخ الاسلام انك مخير بس لا تنزل بقوة لا على يديك ولا على ركبتيك - 00:37:17

لان الحديثين وان كانا حديث ابي هريرة ارجح وائل ابن حجر فيما قاله ابن حجر واصح منه فهو المقدم وبعضهم يقول كلها فيها مقال ولنا ان نتخير هذا وهذا ويفعل المصلي الارفق به - 00:37:42

ولا شك ان المصلي في بعض احواله وفي بعض مراحل عمره ان تقديم اليدين ارفق به كبار السن لا يستطيع ان يقدم ركبتيه يقدم يديه والحمد لله. مع ان له ما يؤيده ويدل عليه. فاذا قلنا كلها في مقال - 00:38:15

ثم قال بعضهم فالتأخير يعني له وجه واذا رجحنا حديس ابي هريرة في البروك في النهي عن البروك كما يبرك البعير واللي يظع يديه قبل ركبتيه الحمد لله الامر موافق جدا للجميع - 00:38:50

كل المصلين يستطيعون سواء شبابهم او شيبهم يقدموا اليدين قبل الركبتين ولكن تقديم الركبتين قبل اليدين لا يتسنى لكل مصلي ها شو؟ مخير بين ايه هذا اختيار شيخ الاسلام كأن الحديثين ما ما ثبتا عندهم - 00:39:17

او انهما ثبتا على حد سواء فيكون هذا هذا قالوا هذا اثقاله اها لا لا قالوا قالوا ما قاله ما جاء به من عنده لا ما جاء به او ما قاله ما جاء به من من - 00:39:51

اهاه يفهم لانهم قالوا قالوا ركبتي البعير في يديه. لذات الاعتراظ حبيب ها بس لا تسجد بقوة طيب اسجد بهدوء يليق بالصلاة انا عندي الراجح وليضع يديه قبل ركبتيه. وهذا الذي اصنعه في شبابي وفي كهولتي - 00:40:25

الشيب ما بعد وصلته اه يثير هو تراب يعني لو واحد وش انا اقول لك انا هالحين انا ما ذكرته تو سجود البعير متى يقال سد آآ برك البعير الحمد لله بعض الجهات القريبة من الرياض الى نزل الانسان على على على الارض بقوة قالوا برك - 00:41:12

عندنا حد من الزنفلي ها بقوة نزل بقوة قم انت عشان تتقرب الى الله بهذه المخالفة. انا ادري عنك ويكون على اطراف اصابعه والاصابع حينئذ تكون موجهة الى القبلة والسجود على هذه الاعضاء - 00:41:44

يقول واجب السجود ركن من اركان الصلاة لكن على هذه الاعضاء السبعة امرت ان اسجد على سبعة اعظم فذكره والجبهة مع الانف واحد ولذا قالوا يجزئ السجود على الجبهة ولو لم يضع الانف - 00:42:50

لانها تتحقق السبعة بذلك والسجود على هذه الاعضاء واجب هل السجود السجود اصله ركن بالاتفاق. بالاجماع لكن السجود على الاعضاء السبعة واجب بمعنى انه يأثم لو ترك شيئا منها وتصح - 00:43:25

صلاته ويجبر بسجود السهو ونرى كثير من المصلين نرى كثير من المصلين يرفع رجليه او احدى رجليه اما اذا رفع يده ليحك شيئا من جسده واعادها هذا ما يؤثر او رفع رجلا يحك بها الاخرى - 00:43:58

ولم يطل ذلك فهذا ايضا لحاجة ولا يظر. بعظ المصلين ومع الاسف انا صليت بجنب واحد ينتسب الى العلم فيسجد على اصابعه ما يسجد على راحتيه اليد الراحة ما هي بالاصابة - 00:44:26

مع الاصابع لكن الاصل فيها الراحة. راحة اليد. ايش معنى الراحة يعني يرتاح في البيت لا حول ولا قوة الا بالله الله يهديكم قلت له اطلاق اليد على الاصابع فقط. هذا قول الشيعة - 00:45:01

ويكتبون بقطع الاصابع في السرقة اما عامة اهل العلم فاليد الاصل فيها الراحة والاصابع تبع وفي امال الرظي الشريف الرظي اشار الى ان القطع عندهم للاصابع ها ناقشت الكاسات جل العهد - 00:45:27

لا من الكبار اه الاعضاء السبع عانوا اذا تعمد ايه السجود يجب لما يبطل عمده يعني واجبات الصلاة تأتي مما نجعل المريض مثلا يرفع شي ويسجد عليه لانه كل وما يسجد - 00:46:07

شعر العوض؟ لا ما يرفع يومئذ بالسجود حسب استطاعته ولا يرفع شيئا والسجود على هذه الاعضاء واجب الا الانف على احدى

الروايتين يعني اكتفاء بالجبهة وهي الاصل في السجود هي الاصل في السجود - 00:46:39
ونام في تابع لها وآآ ولما اراد ان يوضح هذا هذا العضو وضع يده على جبهته وامرها على انفه ومرها على انفه شو ترجموا لي والله انا ما اسمع الجبهة - 00:47:15
وضع الجبهة محل اجمالي ايه مثل اليدين والركبتين الجبهة هي الاصل في السجود الاصل في السجود وضع الجبهة على الارض وهي محل الاتفاق ذلك لو رفع جبهته وسجد على بقية الاعضاء - 00:47:55
ما صح سجوده والسجود على هذه الاعضاء واجب الا الانف على احدى الروايتين باعتبار ان انه تابع للجبهة لانه وضع يده على جبهته وامرها على انفه اقرأ الروايتين وشبهانهن بس انا بسمعك انت - 00:48:24
يلا ارفع على احدى الروايتين اختارها الجماعة وهي طاهر وجيز صححها القاضي قال ابن مسعود بانه عليه السلام لم يذكر وعن جابر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم سجد في اعلى جبهته على قصاص الشعر - 00:49:11
رواه تمام في فوائده واذا سجد في اعلى الجبهة لم يسجد على الامن والثانية ركن ذكر ابن هريرة انها المشهورة قدمها للتميم والجد وصححها وغيره بما تقدم فمتى اخل بالسجود على عضو من - 00:49:29
لانها فروع السبعة فروع للركن والركن يتكون من هذه السبعة. فالاخلال بواحد منها اخلال بالركن فلا يتم الركن الا باجتماعها واذا قلنا ان السجود واجب كما تقدم قلنا يختلف الامر - 00:49:47
يختلف البابا فرق بين ان تقول هذه فروع للركن والاخلال بواحد منها مخل بالركن ولا يتحقق الا به فلا تصح الصلاة وعلى هذا فكثير من الناس الذي يرفع رجليه او رجل واحدة - 00:50:23
صلاته على خطر ولكن القول بالوجوب وهاد انه مع السهو تجبر او مع الجهل والنسيان يكون الامر اخف اللهم صلي وسلم على من تجارك ورسولك اللهم صلي وسلم ما سوينا شي يعني - 00:50:45